

الإدارة العامة للجمارك إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٧)

تعليمات جمركية رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون

مدير عام الجمارك:-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (٢٩ لسنة ٢٠٢٣) الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٥ وإلحاقاً
للتعليمات الجمركية رقم (٢٧ لسنة ٢٠٢٣) الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ وبناء على قرار وزارة
التجارة والصناعة رقم (٧٧ لسنة ٢٠٢٥) الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١ و المنشور في الجريدة الرسمية
الكويت اليوم بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١١ والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يحظر تصدير وإعادة تصدير (نفايات ورق الكرتون) .

مادة ثانية

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة
الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بقرار
وزارة التجارة والصناعة أعلاه والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره.

للعلم والعمل بموجبه ،،،

صدر بتاريخ : ١٣ / ٥ / ٢٠٢٥

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

فاطمة حمزة عباس القلاف
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالتكليف

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- كافة الإدارة التوثيقية
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- إشراف
- إشراف الجراف - إشراف الكندري (١٠٥٣٢٢)